

## 101567 - حكم استعمال دواء أو جهاز لتكبير القضيب

### السؤال

أسئلـةـ السـؤـالـ وـأـنـاـ فـيـ قـمـةـ الـحـرـجـ وـلـكـ نـاـ حـيـاءـ فـيـ الدـيـنـ .ـ لـيـ أـخـتـ فـيـ اللـهـ مـلـتـزـمـةـ وـيـمـلـأـ قـلـبـهـ الـخـوـفـ مـنـ اللـهـ ،ـ وـهـيـ مـتـزـوـجـةـ مـنـ زـمـنـ بـعـدـ وـلـدـيـهـ أـوـلـادـ تـقـولـ بـأـنـهـ لـاـ تـسـمـتـ بـالـمـعـاـشـرـةـ الـزـوـجـيـةـ فـيـ بـعـضـ الـأـوـقـاتـ مـعـ زـوـجـهـ وـذـلـكـ بـسـبـبـ صـغـرـ حـجـمـ قـضـيـبـ زـوـجـهـ وـتـسـأـلـيـ إـذـاـ كـنـتـ أـعـرـفـ الإـجـابـةـ عـلـىـ سـؤـالـهـ وـهـوـ:ـ هـلـ يـجـوزـ لـهـ أـنـ تـطـلـبـ مـنـ زـوـجـهـ وـحـسـبـ مـاـ تـشـاهـدـ مـنـ بـعـضـ الإـعـلـانـاتـ فـيـ الصـيـدـلـيـاتـ وـالـإـنـتـرـنـتـ بـأـنـ يـقـومـ بـاستـخـدـامـ الـأـدـوـيـةـ أـوـ الـأـجـهـزـةـ الـخـاصـةـ بـتـكـبـيرـ الـقـضـيـبـ ،ـ أـوـ الـقـيـامـ بـتـرـكـيـبـ قـضـيـبـ صـنـاعـيـ عـلـىـ ذـكـرـهـ حـتـىـ أـسـتـمـتـعـ أـنـاـ أـوـلـاـ"ـ ثـمـ يـقـومـ هـوـ بـالـاسـتـمـتـاعـ بـدـوـنـهـ ؟ـ

### الإجابة المفصلة

أولاً :

لا حرج على الزوج المسؤول عنه أن يراجع الأطباء ، لوصف دواء يعمل على تكبير القضيب ، بشرط انتفاء الضرر . كما لا حرج عليه أيضا في استعمال ما يضعه على ذكره ، كالواقي ونحوه ، إذا كان هذا أكمل في تحصيل المتعة لزوجته ؛ إذ الأصل الإباحة ، والزوج مطالب بحسن العشرة ، ومنها إعفاف زوجته ، وإشباع رغبتها ، وإزالة ما يعوق ذلك .

ثانياً :

قولك : لا حياء في الدين ، لا ينبغي ، والأولى أن تقولي : إن الله لا يستحيي من الحق .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في بعض أجوبته : " أما قوله " لا حياء في الدين " فالأحسن أن يقول : إن الله لا يستحيي من الحق ، كما قالت أم سليم رضي الله عنها : (يا رسول الله ! إن الله لا يستحيي من الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت ؟) أما " لا حياء في الدين " فهذه توهם معنىًّا فاسداً؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : (الحياء من الإيمان) فالحياء في الدين من الإيمان ، لكن غرض القائل : " لا حياء في الدين " يقصد أنه لا حياء في مسألة الدين ، أي : في أن تسأل عن أمر يستحيها منه ، فيقال : إذا كان هذا هو المقصود فخير منه أن يقول : إن الله لا يستحيي من الحق " اللقاء الشهري (37/25). والله أعلم .